

أصحاب النيافة الأجلاء أعضاء المجمع المقدس لكنيسة القبطية الأرثوذكسية  
 الآباء الكهنة المؤمنين في أنحاء الكرازة المرقسية  
 الشمامسة والخدام وأفراد الشعب الأحباء

وصلتى رسالة من أحد الآباء الكهنة فى كندا عنوانها "خطاب مفتوح إلى الآباء المؤمنين أعضاء المجمع المقدس".

وورد فى هذه الرسالة سؤال نصه كما يلى: [كيف يستطيع إنسان قبطي أرثوذكسي، كاهناً كان أو علمانياً أن يبرر لضميره بأن تكون له شركة مع أب أسقف أو مطران ترك أبو روبيته ليصير بطريركاً، مع علمه أن مثل هذا الإنسان قد صار محروماً بقرار المجمع المقدس الصادر في ١٨٧٣م (مرفق)؟]

ووجدنا مرفاً بهذه الرسالة جزء من الكتاب السريع بعنوان "سقوط الجبارية" لمؤلفه يسى عبد المسيح من صفحة ٥٤ إلى صفحة ٦٨ يحول مجريات الأمور التي أدت إلى قرار مجمع ١٨٧٣م بما في ذلك الترجمة العربية المغلوطة لقانون الرسل رقم ١٤ الوارد باسم "القانون المنسوب للرسل في العدد ١٣" على صفحة ٦٥ من هذا الكتاب ونص الحرم الصادر من هذا المجمع على صفحة ٦٨ بأن "كل من يطلب هذه الرتبة (رتبة البطريرك) من الأساقفة أو المطارنة أصحاب الكراسي أو سعى فيها أو رضى بها أحد سعى له في شأن يطلبوه لها، كاهن كان أو رئيس كهنة أو علماني يكون محروماً".

وحرصاً على سلامة التعليم في الكنيسة وعدم وجود مزایدات غير صحيحة وغير بناء وجدت من واجبي أن أرد على هذه الرسالة بكل البراهين التاريخية والمجمعية التي توضح عدم صحة تطبيق حرم مجمع ١٨٧٣م على الوضع الحالى في كنيستنا وأن هذا الحرم قد بني على عدم معرفة النص الصحيح لقانون الرسل رقم ١٤ كما أنه صدر في ظرف خاص جداً لا ينطبق على باقى الأجيال كما أن المجمع المقدس سنة ١٩٢٨م قد نص على عكس ما قرره مجمع ١٨٧٣م وسوف نوضح أيضاً كيف يمكن فهم قانون مجمع نيقيه رقم ١٥ في ضوء قانون الرسل رقم ١٤. وسوف نورد رأى معلم الأجيال مثلث الرحمة قداسة البابا شنودة الثالث بخط يده في هذا الأمر.



صورة لقداسة البابا شنودة الثالث مع  
تلמידه بيشوى مطران دمياط والبرارى  
بالمقر البابوى فى دير الأنبا بيشوى  
يوم ١٢/٣١١٩٨٤م

## **الوضع القانونى السليم لترشيح أسقف الإيبارشية للكرسى البطريركى**

### **بحث تاريخى عقائدى مؤيداً بالبراهين والوثائق**

**مع رد على دعاوى الحرrom الباطلة فى غير موضعها: لأنها مخالفة للقانون الرسولى**

للرد على هذا السؤال الوارد في الرسالة المذكورة أعلاه نقول أن قرار مجمع ١٨٧٣م في مصر قد صدر في ظروف خاصة لا تطابق ظروفنا الحالية. كما أن ترجمة القانون ١٤ من قوانين الرسل المذكورة في وقائع هذا المجمع التي أرسلت إلينا هي ترجمة غير صحيحة قلبت المعنى الحقيقي لهذا القانون كما سوف نوضح. ومن الواضح أن المطارنة التسعة الذين حضروا هذا المجمع لم يكن لديهم إماماً باللغة اليونانية. ولذلك فإن قانون الرسل رقم ١٤ الذي يسمح للمطران بالانتقال من أبروشتيته إلى أخرى حسب نص ذلك القانون "إذا كانت هناك أسباب صوابية اضطرته إلى ذلك. مثلًا إذا كان في استطاعته أن يوزع هناك كلام التقوى بآفادة أكبر. ولا يفعل ذلك من تلقائه وإنما بمشورة كثير من الأساقفة وتسلك كبير" هو الواجب النفاذ؛ وهو ما انطبق على حالة البابا يوأنس التاسع عشر الذي كان مطراناً للبحيرة والمنوفية ووكيلًا للكرازة المرقسية وانتخب من المجمع المقدس نائباً بطريركياً في ١٠ أغسطس سنة ١٩٢٧. ثم تم ترشيحه للبطيريكية في سنة ١٩٢٨م.

يضاف إلى ذلك أن نفس المجمع المقدس في ٢٨ يوليه ١٩٢٨م قد ألغى قرار مجمع ١٨٧٣م قبل إنتخاب البابا يوأنس التاسع عشر -كما سوف نوضح- واستمرت المجامع المقدسة لكنستنا لا تنفذ قرار مجمع ١٨٧٣م إلى وقت ترشيح وانتخاب مثلث الرحمات قداسة البابا شنودة الثالث الذي نرفق رأيه بخطه المبارك (مرفق رقم ١). ولو تمسك البعض بما ورد من حرمات في مجمع ١٨٧٣م لانقطعت سلسلة الخلافة الرسولية في كنيستنا -لا سمح الله- كما سوف نوضح.

وسوف نورد النصوص التي ذكرناها في هذه المقدمة بمراجعتها الوثيقة وأحياناً باللغة اليونانية والإنجليزية والعربية في آن واحد.

كما سوف نشرح ظروف المجمع المقدس في ٢٨ يوليه ١٩٢٨م الذي ألغى قرار مجمع ١٨٧٣م بل وزاد عليه تأكيداً على صحة ترشيح مطرانة وأساقفة الإيبارشيات للبطيريكية وتم نشر ذلك في كتاب "تاريخ الأمة القبطية الحلقة الثانية خلاصة تاريخ المسيحية في مصر" تأليف كامل صالح نخلة وفريد كامل عضواً لجنة التاريخ القبطي، والذي تم نشر الطبعة الأولى منه في ٢٧ سبتمبر ١٩٤٩م وأعادت طبعه

فلا مجال للقول بأن هناك حرومًا مجمعية على أسقف أو مطران الإيبارشية الذي يصير بطريركاً لأن مجمع ١٨٧٣م قد أصدر قراره في ظروف خاصة جداً سوف نشرحها، ولا يمكن بأى حال أن يلغى مجمع ١٨٧٣م قانون الرسل رقم ١٤ الذي أورد آباء هذا المجمع (١٨٧٣م) ترجمة غير صحيحة منه دون قصد منهم، فيعتبر الحرم الذي أصدروه باطلًا إذا تم تعميمه على جميع الأجيال؛ لأنه خاص بظروفهم الخاصة بهم جداً ولا ينطبق على الكنيسة في أجيالها المتلاحقة، وتم إلغاء أى اثر له بعد ذلك في مجمع ٢٨ يوليه ١٩٢٨م.

### نصوص القوانين

الترجمة العربية لقانون الرسل رقم ١٤ كما وردت في مجمع ١٨٧٣م الذي يعطيه رقم ١٣ ولا تطابق النص الحقيقي	قانون ١٤ للرسل السليم باللغات اليونانية والإنجليزية والعربية كما وردت في المراجع المشار إليها
	Ἐπίσκοπον μὴ ἔξειναι καταλείψαντα τὴν ἑαυτοῦ παροικίαν ἐτέρᾳ ἐπιπηδᾷν κάν ύπὸ πλειόνων ἀναγκάζητα, εἰ μή τις εὔλογος αἰτία ἢ τοῦτο βιαζομένη αὐτὸν ποιεῖν, ὡς πλέον τι κέρδος δυναμένου αὐτοῦ τοῖς ἐκεῖσε λόγῳ εὔσεβείας συμβάλλεσθαι· καὶ τοῦτο δὲ οὐκ ἀφ' ἑαυτοῦ, αλλὰ κρίσει πολλῶν επισκόπων καὶ παρακλήσει μεγίστῃ. <sup>1</sup>
	A bishop ought not to leave his own parish and leap to another, although the multitude should compel him, unless there be some good reason forcing him to do this, as that he can contribute much greater profit to the people of the new parish by the word of piety; but this is not to be settled by himself, but by the judgment of many bishops, and very great supplication. <sup>2</sup>

<sup>1</sup> Hefele, C.J. *A History of the Councils of the Church*, Vol I, AMS Press 1972, reprinted from the edition of 1883, p.463, Edinburgh.

<sup>2</sup> P. Schaff and H. Wace, *A.N.Fathers*, Vol. VII, Eerdmans Publishing Company, Grand Rapids, Michigan, 1979, p. 501.

<p>"لأن أيما أسقف ترك كرسيه وعمله وأبرشيته وما يعنيه من تدبير شعبه ومضى إلى غير بلده ولو كان محتاجاً ومضطراً مضروراً فيلاني ويلقى من درجته؛ إلا أن يسأله من الأساقفة أن يقيم عندهم حال ما ولما يكون فيه منفعة أهل بلده ويطلبون إليه في مقامه عندهم إلى أن تقضي حوائجه."<sup>4</sup></p>	<p>"لا يحق لأسقف أن يخرج ليستولى على رعيته ليست له، حتى وإن اضطره الكثيرون؛ إلا إذا كانت هناك أسباب صوابية اضطرته إلى ذلك. مثلاً إذا كان في استطاعته أن يوزع هناك كلام التقوى بِإفادة أكبر. ولا يفعل ذلك من تلقائه وإنما بمشورة كثير من الأساقفة وتتوسل كبير."<sup>5</sup></p>
---	--

ومن الواضح أن ترجمة هذا القانون في مجمع ١٨٧٣ لم تتعرض للسماح بأن يخرج أسقف من إبپارشیته لرعاية إبپارشیة أخرى بصفة دائمة لأسباب صوابية مثل توزيع كلام التقوى بِإفادة أكبر كما هو واضح في النص السليم لقانون الرسل؛ ولكن منعت كل انتقال إلى إبپارشیة أخرى باستثناء أن يذهب كضيف عند أحد الأساقفة لفترة حتى يستوفى إحتياجاته بقضاء حوائجه ويعود ومعه منافع لأهل بلده إلى إبپارشیته. وهو سبب مختلف تماماً عن النص الرسولي.

## ظروف مجمع ١٨٧٣

يدرك كتاب "تاريخ البطاركة" الجزء الثالث الطبعة الثالثة نشر دير السريان العامر (٢٠١١)، على صفحة ٢٢٧ و ٢٢٨ ما يلى:

"بعد أن تنازل البابا ديمتريوس الثاني في ١٨ يناير سنة ١٨٧٠م اجتمع الأساقفة مع وجهاء الشعب وقرروا تعين الأنبا مرقس مطران البحيرة ووكيل الكرامة المرقسية نائباً بطريركياً إلى أن يتقدوا على اختيار بطريرك جديد، إلا أن هذا المطران لم يقنع بالنيابة البطريركية المؤقتة بل طمع في المنصب بصفة دائمة ورشح نفسه بطريركاً.. وكان يحظى بثقة وهبة بك الجيزاوي كبير كتاب المالية وقتئذ الذي استطاع أن يقنع الخديوي بصلاحيته دون غيره للكرسى البطريركى، فأخذ أمير

<sup>٣</sup> أقدم النصوص المسيحية - سلسلة النصوص الليتورجية ٦ - القوانين الرسولية (٣٨٠)، تعریف الأب جورج نصّور، الكسلیک ٢٠٠٦، صفحة ٤٢٩.

<sup>٤</sup> صفحة ٦٥ من كتاب "سقوط الجبارية" لمؤلفه يسى عبد المسيح.

البلاد برأيه وأظهر استعداده أنه لا يمانع في رسامة البطريرك متى اجتمعت كلمة الأقباط على الأنبا مرقس وكيل الكرaza المرقسية".

وفي الكتاب السيئ الذي صدر بعنوان "سقوط الجبابرة" ليسى عبد المسيح صفحة ٥٥ و٥٦ ورد ما يلى:  
قد تعين وهبة بك رزق الله باشكاتب ديوان مالية الحكومة المعتمد وقتذاك وانضم مع الأنبا مرقس المطران ورغبوه في قبوله البطريركية. وقد حرر حضرته تر��ية وأمضى عليها في جملة عمد مصر من مستخدمين الحكومة الذي هم تحت رياسته وهبة بك رزق الله...  
وفي أثناء ذلك قد حضر الأب الأنبا باسيليوس مطران كرسى أورشليم بمصر وقد اطلع على الترڪية الممضية من بعض أبناء الطايفة بمصر بتكميل الأنبا مرقس مطران البحيرة والأسكندرية بطريركاً فرفضها ولم يصرح بوضع إمضاه عليها.. وأوقفوا أمرها لحين طلب جميع الأساقفة والمطارنة من كراسيمهم.

ورد في كتاب *قراءات في تاريخ الكنيسة المصرية* للدكتور منير شكري<sup>٠</sup> مطبوعات جمعية مارمينا العجايبي بالأسكندرية صفحة ٦٠٨ ما يلى:

"وفي عام ١٨٧٣م عقب نياحة الأنبا ديمتريوس البابا المائة والحادي عشر، قام البعض بجمع ترڪية لانتخاب القائم مقام بطريرك في ذاك الوقت الأنبا مرقس مطران البحيرة لمنصب البطريركية، فاجتمع مجمع مقدس من تسع أساقفة وهم: أثاسيوس أسقف أبو تيج ووكيل عن الأنبا مكاريوس أسقف أسيوط - باسيليوس مطران كرسى أورشليم - مرقس مطران البحيرة ووكيل عن الكرaza بالأسكندرية - توماس أسقف المنيا - إيساك أسقف الفيوم - يؤانس مطران المنوفية - إبرام أسقف منفلوط - متاؤوس أسقف إسنا وأصدروا القرار الآتى: "كل من يطلب رتبة البطريرك

---

<sup>٠</sup> الذي كان دائمًا يقاوم سيامة الأساقفة في البطريركية حتى أيضًا قداسته البابا شنودة الثالث الذي كان أسقفاً للتعليم.

من الأساقفة أو المطارنة أصحاب الكراسي أو سعى فيها أو رضى بها أو أحد سعى له فى شأن يطلبوه لها، كاهن كان أو رئيس كهنة أو علماً يكون محروماً.<sup>٦</sup>

فمن الواضح أن المجتمع رفض أن يفرض عليه بواسطة بعض أعيان الأقباط عن طريق الخديوى اختيار بطريق معين واستعانا بقوانين الكنيسة التى تمنع ذلك، ولكنهم لم يكن لديهم ترجمة صحيحة للقانون ١٤ من قوانين الرسل. كما أن هذا القانون نفسه بنصه الصحيح لا يسمح في حال عدم موافقة أساقفة كثريين أن يتم هذا الأمر. بالإضافة إلى ذلك كان قانون مجمع نيقية رقم ١٥ هو ما دفعهم إلى اتخاذ القرار. ولكن حتى قانون مجمع نيقية رقم ١٥ - وهو ليس قانون الإيمان طبعاً - وإنما قانون تدبيرى فكانت له ظروف خاصة لم تكن كلها موجودة وقت مجمع ١٨٧٣م مثل عدم شيوخ وجود عادة تنقل الأساقفة.

وهذا هو نصه باللغة اليونانية:

Διὰ τὸν πολὺν τάραχον καὶ τὰς στάσεις τὰς γινομένας ἔδοξε Παντάπασι περιαιτεθῆναι τὴν συνήθειαν, τὴν παρὰ τὸν κανόνα εὑρεθῆσαν ἐν τισι μέρεσιν, ὥστε ἀπὸ πόλεως εἰς πόλιν μὴ μεταβαίνειν μήτε ἐπίσκοπον μήτε πρεσβύτερον μήτε διάκονον εἰ δέ τις μετὰ τὸν τῆς ἁγίας καὶ μεγάλης συνόδου ὅρον τοιούτῳ τινὶ ἐπιχειρήσειν, ἢ ἐπιδούῃ ἐαυτὸν πράγματι τοιούτῳ, ἀκυρωθήσεται ἐξάταντος τὸ κατασκεύασμα, καὶ ἀποκατασταθήσεται τῇ ἑκκλησίᾳ ἢ ὁ ἐπίσκοπος· ἢ ὁ πρεσβύτερος ἔχειροι νήθη.<sup>7</sup>

وباللغة الإنجليزية:

On account of the great disturbance and discords that occur, it is decreed that the custom prevailing in certain places contrary to the Canon, must wholly be done away; so that neither bishop, presbyter, nor deacon shall pass from city to city. And if any one, after this decree of the holy and great Synod, shall attempt any such thing, or continue in any such course, his proceedings shall be utterly void, and he shall be restored to the Church for which he was ordained bishop or presbyter.<sup>8</sup>

<sup>٦</sup> انظر أيضاً صفحة ٦٨ من كتاب "سقوط الجبارة" لمؤلفه يسى عبد المسيح.

<sup>7</sup> Hefele, C.J. *A History of the Councils of the Church*, Vol I, AMS Press 1972, reprinted from the edition of 1883, p.422, Edinburgh.

<sup>8</sup> P. Schaff and H. Wace, *N & PN Fathers*, Vol. XIV, Eerdmans Publishing Company, Grand Rapids, Michigan, 1979, P. 32.

وباللغة العربية:

"إنه بسبب ما ينشأ من الخلاف والتشوش البالغين قد استحسننا منع العادة التي شاعت في بعض الأماكن المخالفة للقانون الرسولي فلا يسمح بعد الآن لأسقف أو قس أو شمامس أن ينتقل من مدينة إلى أخرى. وإذا حاول أحد الإكليريكين، بعد صدور أمر المجمع هذا، القيام بعمل من هذا النوع وأصر على المخالفة فكل ما يقوم به يعد لغوًا باطلًا، وأما هو فيجب أن يعود إلى الكنيسة التي اختير لخدمتها أسقفاً كان أو قساً".<sup>٩</sup>

ويلاحظ ما يلى:

أولاً: أن أول عبارة في القانون ١٥ من قوانين مجمع نيقيه؛ هي "إنه بسبب ما ينشأ من الخلاف والتشوش البالغين". فيبدو أنه قد نشأت مشاكل كبيرة بسبب تنقل الأساقفة والقسوس والشمامسة من مدينة لأخرى، كما أن ذلك صار عادة وبطريقة مخالفة للقانون السابق له أي قانون الرسل فاضطرهم الأمر إلى اتخاذ هذا القرار ووضعوه بصيغة صارمة لمنع التمادي في التنقل.

ثانياً: أن هذا القانون ينص على أن ما يحدث فيه مخالفة للقانون السابق له وهو قانون الرسل رقم ١٤، بمعنى أن قانون الرسل كان هو مرجعهم الأساسي. لكن اضطرتهم الضرورة لإصدار هذا القانون كنوع من التنظيم الكنسي في ذلك الوقت. ولهذا ونظرًا لعدم شيوع هذه العادة في كثير من الإباضيات المتنوعة في كنيستنا الآن؛ فيلزمنا إتباع القانون الرسولي رقم ١٤ المذكور أعلاه وهذا ما تسير عليه باقي الكنائس الأرثوذكسية الشقيقة كما نشر قداسة البابا شنودة الثالث في مجلة الكرامة بتاريخ ١٩٩٥/٥/٥ العدد ١٧، ١٨ للسنة الثالثة والعشرون (مرفق رقم ٣).

---

<sup>٩</sup> مجموع الشرع الكنسي أو قوانين الكنيسة المسيحية الجامعة التي وضعتها المجامع المسكونية من قوانين الرسل وقوانين بعض الآباء القديسين مع فصول مفيدة في أعمال المجامع وأسباب انعقادها وفي العقائد والبدع والتقليد الشريف ونظام الإدارة الكنسية وحواش وتقاسير متنوعة، جمع وترجمة وتنسيق الأرشمندريت حنانيا إلياس كساب، مع توطئة لغبطة البطريرك إلياس الرابع بطريرك أنطاكيا وسائر المشرق، صفحة ٨٢.

## نص قرار مجمع ١٩٢٨ م وما ترتب عليه

### نص قرار المجمع:

"العمل دائماً بمبدأ وجوب ترقية أحد المطارنة أو الأساقفة إلى رتبة البطريركية عند خلو الكرسي".<sup>١٠</sup> ومعنى هذا القرار الاقتصر على ترشيح المطارنة والأساقفة إلى رتبة البطريركية ولم يكن في ذلك الوقت هناك أساقفة عموميون وينطبق وقتها على مطارنة وأساقفة الإبیارشیات. وبذلك يكون مجمع ١٩٢٨ م قد ألغى قرار مجمع ١٨٧٣ م الذي أثيرت بسببه هذه الضجة الكبيرة.

### ترشيح واختيار وتنصيب البابا يؤانس التاسع عشر في البطريركية:

ذكر كتاب "تاريخ البطاركة الجزء الثالث" تقديم ومراجعة نيافة الأنبا متاؤس أسقف ورئيس دير السريان العامر، الناشر مكتبة دير السريان العامر، صفحة ٢٧٢ و ٢٧٣، تحت عنوان "الأنبا يؤانس والبطريركية" أنه عندما تتيح البابا كيرلس الخامس في ٧ أغسطس سنة ١٩٢٧ م كان الأنبا يؤانس مطران البحيرة والمنوفية ووكيل الكرازة المرقسية، الثاني في ترتيبه الطقسى من حيث الأقدمية إذ كان ي يقدمه الأنبا مرقس مطران إسنا بسبعين سنتا فقط ونظراً لوضع الأنبا يؤانس في الإسكندرية وظهوره البارز في الحوادث الطائفية فقد انتخبه الأساقفة نائباً بطريركياً بقرار من المجمع المقدس المنعقد بالدار البطريركية يوم الأربعاء ١٠ أغسطس سنة ١٩٢٧ م ومن ثم أخذ يقوم بتدبير الشئون الكنسية والطائفية.

وعندما أعلن عن رغبته في ترشيحه للبطريركية تجاوب معه الأساقفة ولم يخرج عليه أحد منهم...

وتعاونت السلطات الإدارية مع المجمع المقدس وحتى لا تتسع شقة الخلاف بين أنصار المرشحين جعلت انتخاب البطريرك فاقداً على المطارنة والأساقفة ورؤساء الأديرة وأعضاء ونواب المجلس الملى العام وثمانين وأربعين من وجهاء الطائفة.

وعلى الرغم من قرار المجمع (في ١٨/٧/١٩٢٨)<sup>١١</sup> بحصر البطريركية (أى الترشيح لها) في الأساقفة فقد تقدم لهذا المنصب مع الأنبا يؤانس، القمص حانيا الأنطونى والقمص عبد الملك المنفلوطى

<sup>١٠</sup> كتاب "تاريخ الأمة القبطية" (الحلقة الثانية) تأليف كامل صالح نخلة وفريد كامل عضوا لجنة التاريخ القبطي، الطبعة الرابعة، نشر مكتبة المحبة القبطية الأرثوذكسية بالقاهرة، صفحة ١٧٢.

الأسطوني والقمح يوحنا سلامه الراهب المحرقى المترمل والأستاذ الشمامس حبيب جرجس ناظر المدرسة الإكليريكية. (انظر أيضاً نص قرار المجمع حسب كتاب "تاريخ الأمة القبطية" (الحلقة الثانية) تأليف كامل صالح نخلة وفريد كامل عضوا لجنة التاريخ القبطي الطبعة الرابعة نشر مكتبة المحبة القبطية الأرثوذكسية بالقاهرة صفحة ١٧٢).<sup>١١</sup>

و قبل أن تبدأ اللجنة الانتخابية تنسيق أعمالها مات فجأة القمح عبد الملك المنفلوطى فى مساء الأحد ١٥ سبتمبر<sup>١٢</sup> سنة ١٩٢٨م وكان يتمتع بشعبية عريضة ودعاعية واسعة.

وفي يوم الجمعة ٧ ديسمبر سنة ١٩٢٨م بدأ الناخبون يتواجدون على الدار البطيريكية فى وقت مبكر وفي الساعة التاسعة صباحاً أخذوا يدللون بأصواتهم وبعد فرز الأوراق، فاز الأنبا يوأنس بسبعين صوتاً ونال القمح هنا سلامة تسعة أصوات وحصل القمح حنانيا الذى صار فيما بعد مطراناً للدقهلية باسم الأنبا تيموثاوس على صوتين ولم يزد الأستاذ حبيب جرجس عن هذا العدد، كما وجدت ورقة باسم الأنبا بطرس مطران سوهاج وأخرى بيضاء، ويوجب هذه النتيجة صدر أمر ملكى في ٩ ديسمبر سنة ١٩٢٨م بتعيين الأنبا يوأنس مطران البحيرة والمنوفية ووكيل الكرaza المرقسية بطريقاً للأقباط الأرثوذكس.

### حفلة الرسامية

وفي صباح الأحد ٧ كيهك سنة ١٦٤٥ الموافق ١٦ ديسمبر سنة ١٩٢٨م أجريت رسامية البابا في الكنيسة المرقسية الكبرى بالأزركيه الواقع الصحيح أنها كانت تصبياً لا رسامة وقام بشعائرها الأحبار المعاصرون وقتئذ (أورد المرجع أسماءهم جميعاً).

<sup>١١</sup> ورد هذا التاريخ (١٩٢٨/٧/٢٨) في كتاب كامل صالح نخلة وفريد كامل السابق الإشارة إليه في هامش رقم ١٠ على صفحة ٨ من هذه المذكرة.

<sup>١٢</sup> أى السبت في العشية أى عشية الأحد.

<sup>١٣</sup> وردت في الطبعة المذكورة "يوليو" ولكن لا يمكن ذلك لأن ١٥ يوليو لم يكن هناك ترشيحات كما أن السبت في سنة ١٩٢٨ كان يوافق يوم ١٥ في شهر "سبتمبر" وهذا يناسب تاريخ الترشيحات والانتخاب الذي تم في ٧ ديسمبر سنة ١٩٢٨.

أسماء الآباء المطارنة الذين كانوا معاصرین ونفذا قرار مجمع ٢٨ يولیة ١٩٢٨ بسيامتهم للبابا يوانس التاسع عشر الذى كان مطراناً للبحيرة والمنوفية وذلك في نفس العام في يوم الأحد ١٦ ديسمبر ١٩٢٨م وورد سجل بأسمائهم في كتاب تاريخ البطاركة الجزء الثالث صفحة ٢٧٣ المشار إليه في صفحة ٨ من هذه المذكرة أنهم هم الذين قاموا بهذه السيامة.

الإبیارشیة	الإسم
مطران القدس والشرقية	١ - الأنبا باسيليوس
مطران الدقهلية ودمياط	٢ - الأنبا بطرس
مطران الجيزة والقلويية ومركز قويسنا	٣ - الأنبا متاؤس
مطران الفيوم	٤ - الأنبا إيساك
مطران البهنسا وبنى سويف	٥ - الأنبا أثناسيوس
أسقف منفلوط	٦ - الأنبا ثاوفيلوس
مطران أسيوط	٧ - الأنبا مكاريوس
أسقف أبو تيج وطهطا	٨ - الأنبا ميخائيل
مطران أخميم وسوهاج	٩ - الأنبا بطرس
مطران جرجا	١٠ - الأنبا يوساب
مطران البلينا	١١ - الأنبا أبرام
مطران قنا وقوص	١٢ - الأنبا لوکاس
مطران إسنا والحدود	١٣ - الأنبا مرقس
مطران النوبة والخرطوم	١٤ - الأنبا صرابامون

لو طبقنا بعدم فهم -مثلاً يحدث اليوم من البعض- حرrom مجمع ١٨٧٣م على هؤلاء المطارنة والأساقفة فإن هذا يؤدي إلى كارثة لكتنستا لأن جميع هؤلاء المطارنة يقعوا تحت الحرم (الذى ذكرنا أنه باطل) وبالتالي ومعهم البابا يوانس التاسع عشر وكل من قام بسيامتهم بعد ذلك من الأساقفة والمطارنة، وأيضاً البابا يوساب وكل من قام بسيامتهم من المطارنة والأساقفة، إلى أن نأتى إلى سيامة مثلث

الرحمات البابا كيرلس السادس فنرى أنه لم يكن قد تبقى سوى الأنبا أثناسيوس مطران البهنسا وينى سويف من سيامات البابا كيرلس الخامس وهو لا يمكنه حسب قوانين الكنيسة (قوانين الرسل<sup>١٤</sup> وقانون مجمع نيقية المسكوني الأول رقم ٣٢٥<sup>١٥</sup>) أن يقوم بسيامة البابا كيرلس السادس وحده. كما أنه كما أوضحنا باشتراكه فى سيامة البابا يوانس التاسع عشر يكون تحت الحروم التى يكون قد أوجبها عليه مجمع ١٨٧٣م وهى الحروم التى لا نعرف بها ولا نقرها لجميع الأجيال اللاحقة لها لكل الأسباب المشروحة سابقاً، وأيضاً لا قبلها للسبب الحالى الذى يؤدى -لا سمح الله- إلى قطع سلسلة الخلافة الرسولية فى كنيستنا. وإذا أتينا إلى ترشيحات البطريركية وقت ترشيح البابا شنودة الثالث ١٩٧١م سوف نجد أن لجنة الترشيحات للكرسى البابوى عملاً بلائحة ١٩٥٧م لم ترفض ترشيح الأنبا باسيليوس مطران الكرسى الأورشليمى، والأنبا دوماديوس مطران الجيزه، مع الأنبا صموئيل الأسقف العام للخدمات الاجتماعية، والأنبا شنودة الأسقف العام للتعليم، والقمح تيموثاوس المقارى. فهل تطبق حromات مجمع ١٨٧٣م على كل من الأنبا باسيليوس والأنبا دوماديوس وكل من وافق على هذا الترشيح وماذا تكون نتائج كل هذه الحromات العجيبة التى لا قبلها العقل ولا الضمير.

ونضيف هنا رأى قداسة البابا شنودة الثالث فى فترة تلك الترشيحات الذى كتبه بخط يده وهو أسقف التعليم ليعرضه على المجمع المقدس:

---

<sup>١٤</sup> "تجري سيامة الأسقف على يد أسقفيين أو ثلاثة" (كتاب أقدم النصوص المسيحية سلسلة النصوص الليتورجية ٦ القوانين الرسولية، ترجمة الأب جورج نصور، الكسليك ٢٠٠٦، الكتاب الثامن نقطة ٤٧:١ صفحه ٤٢٨).

<sup>١٥</sup> "The bishop shall be appointed by all (the bishops) of the eparchy (province); if that is not possible on account of pressing necessity, or on account of the length of journeys, three (bishops) at the least shall meet, and proceed to the imposition of hands (consecration) with the permission of those almost absent in writing. The confirmation of what is done belongs by right, in each eparchy, to the metropolitan." (Hefele, C.J., *A History of the Christian Councils*, T.& T. Clark, Edinburgh 1894, Vol. 1, p. 381.)

ترجمته "يعين الأسقف بواسطة كل (أساقفة) الإپارشية (الإقليم)؛ وإن لم يكن هذا ممكناً بسبب حاجة ملحة أو طول الرحلات، فثلاثة أساقفة على الأقل يجتمعون ويضعون أياديهم بإذن كتابى من غالبية الغائبين. وتنبيه ما تم هو من حق المطران فى كل إپارشية". (للتوسيع من المفهوم أن رئيس الأساقفة كان يدعى فى ذلك الزمان مطراناً. وهي كلمة يونانية تعنى أنه صاحب المدينة الأم فى الإقليم).

## معارضة رسامنة الأساقفة حالياً ضده الآتى:

١-يقع المجمع المقدس فى تناقض بين موقفه حينما رشح ٥ مطارنة وأساقفة ليس منهم راهب واحد، وبين موقفه فى إلغاء الأساقفة والاقتصر على الرهبان فقط.

٢-يقع المجمع فى تناقض بين موقفه بالنسبة للكرسى المرقسى وموقفه بالنسبة لأنثيوبىا.  
٣-يصطدم المجمع مع اللائحة.

٤-هذا الأمر ضد الحرية الشخصية. نيافة الأنبا أنطونيوس تنازل بإرادته وليس مرغماً بقرار من المجمع. وينبغي أن يتبع هذا مع الباقين.

† ويظهر من ذلك جلياً أن قداسة البابا شنودة الثالث كان مؤيداً لترشيح المطارنة والأساقفة فى ذلك الحين لكرسى البطريركية. كما أن قداسته قد ذكر فى حديثه المسجل للأستاذ أشرف صادق بجريدة الأهرام والمنشور بتاريخ ٢٢/٣/٢٠١٢م أن رأى البابا خائيل هو "تصريح شخصى وليس قانوناً كنسياً" بمعنى أنه رأى خاص لا يلزم مجتمعنا المقدسة.

† ولا يفوتنا أن نذكر سيمات بطاركة إثيوبيا التى أشار إليها قداسة البابا شنودة الثالث فى مذكرته بخط يده:

- البطريرك جاثليق باسيليوس "مطران شوا" بيد البابا كيرلس السادس فى ٢٨ يوليو ١٩٥٩م.

- البطريرك ثاوفيلس "أسقف هرر" بيد وفد من المجمع المقدس للكنيسة القبطية الأرثوذكسية برئاسة الأنبا أنطونيوس القائم مقام فى ذلك الوقت فى ٩ مايو ١٩٧١م.

فالامر لا يتعلق فقط بتاريخ كنيستنا ولكن بتاريخ الكنيسة الأنثيوبية وما أجراه لها بطاركتنا ومجتمعنا المقدس. فهل يقع كل هؤلاء تحت حروم مجمع ١٨٧٣م الذى أثبتتنا بطلانها بالنسبة للأجيال اللاحقة؟؟؟ من يجرؤ على ذلك؟ وهل نحن جميعاً حالياً تحت هذه الحرمون حسب سلسلة الخلافة الرسولية فى كنيستنا؟؟؟

ونضيف إلى هذا كله أن مجتمعنا المقدس فى أول اجتماع له يوم ٢٢/٣/٢٠١٢م بعد نيابة مثلث الرحمات البابا شنودة الثالث قد قرر الالتزام بلائحة ١٩٥٧م والقانون المكمل لها رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١م وهى تسمح بترشيح المطارنة والأساقفة والرهبان للبطريركية.

## ختام

إننا نتعجب من الذين نشروا هذه الحرومات وأساعوا بها إلى تاريخ كنيستنا وإلينا، وأثاروا البلبلة بما لا يليق وأتبعوا ضمائر الناس. وكان الأجدر بهم التروي والحوار معنا قبل الاندفاع وراء آراء شخصية تهدم ولا تبني. ونأمل أن يسحبوا ما نشروه ويصححوا ما دمروه بنشر التصحيح؛ لأن الكنيسة هي التي سوف تبقى وسوف يشهد التاريخ عمن كان مخلصاً للكنيسة ومن لم يكن؛ وهي الكنيسة المجيدة التي لها وعد أكيد من الله "مبارك شعبي مصر" في سفر إشعيا (١٩: ٢٥).

\* \* \*

نرجو أن يكون هذا الشرح قد أراح قلوب الذين يتسعّلون عن هذا الأمر. أما بالنسبة لى شخصياً فلم أرّجح نفسي ولكن إخوتي الأحباء من أساقفة كنيستنا هم الذين أحوالوا في ذلك. ليس الستة أساقفة فقط الذين قاموا بالتوقيع على التركيّة الرسمية حسب لائحة ١٩٥٧ التي انتخب واختير على أساسها متّلث الرحمات البابا شنودة الثالث. ولكن قام ثالثون من الأساقفة بتأكيد رغبتهم على تطبيق قانون الرسل رقم ١٤ على ضعفي من أجل شرح الإيمان الأرثوذكسي السليم بعد أن درسوا هذا القانون، وقاموا بالتوقيع على ذلك. وهذا ما جعلني أشعر بصعوبة الهروب من هذا التكليف الذي يطالبني به أيضاً أغلب من قابلوني من شعب كنيستنا في كل مكان ذهبت إليه في هذه الأيام. والرب يختار الصالح لكنيسةنا بصلواتكم.

ببشوى

مطران دمياط والبراري

# مرفق رقم (١)

بخط نيافة الأنبا شنودة أسقف التعليم سنة ١٩٧١

فى فترة الترشيحات للكرسى البابوى

أثناء خلو الكرسى

معاشرته سرامة - والواقف حالياً عند

- ١- يقع أجمع المقدس في معاشرته بيه موقفه حتى رشحه وظاهر واقف لمي ثمين راهب واحد، وبهذه موقفه في العار لا يوقفه والاقتدار على الرهبانية فقط
- ٢- يقع أجمع منه معاشرته بيه موقفه بالسرانى لكرسى برقى ووقفه بالتبه ذئبوبها
- ٣- ويصطدم أجمع مع اللائحة
- ٤- هذا الأمر مند المجرى <sup>التحقيقية</sup> . نعاصي الربنا ذئبوبها توارثه بأراده وليس مرغماً مقراً به الجميع . ويسعني أنه يتبع صناع الباقيه

مرفق رقم (٢)  
3 2 5  
10 4 5

# تأريخ الاتصال القبطي

الحلقة الثانية

## خلاصة تاريخ المسيحية في مصر

تأليف

### مُصلح نخلة

عضو لجنة التاريخ القبطي



طبعة رابعة

ملتزم الطبع والنشر

مكتبة المحبة القبطية أو زرنيخية بالقاهرة

---

طبعة الامانة ٥٨ شارع الفوجالة بمصر



الثمن ٥٠ قرشاً العددان ١٨، ١٧

الجمعة ٥ مايو ١٩٩٥ م - ٢٧ برموده ١٤١١ ش

## كل بطاركة كنائسنا الأرثوذكسيّة كانتوا قبلًا أئمّة فقهاء

توسله قداسة البطريرك مار أغناطيوس يعقوب الثالث الذي توج بطريركاً سنة ١٩٧٥، كان قبل ذلك مطراناً لمطرانات من حوالى سنة ١٩٥٠.

### الكنيسة المشرقية

وهي فرعان: أحدهما تابع السريانية، والأخر مستقل عنها ، لكنه جزء من كنائسنا الأرثوذكسيّة الشرقية .

بطريرك الكنيسة الهندية الأرثوذكسيّة التابعة للكنيسة السريانية : رئيسها الحالي الكاثوليكيوس باسيليوس كان قبل ذلك مطراناً لمنطقة كاداناط .

توسله الكاثوليكيوس باسيليوس لوجين الذي سيم سنة ١٩٦٩ كان قبل ذلك أيضاً مطراناً لكاندانيط .

أما الكنيسة الهندية الأرثوذكسيّة الأخرى: الذي يرأسها الكاثوليكيوس باسيليوس مار توما متينوس الثاني، فقد كان قبلًا مطراناً لمنطقة كوبلون .

توسله الذي كان يحمل نفس الإسم أيضًا، كان قبل رسامته كاثوليكيوس مطراناً لمنطقة كيرلا .

### الكنيسة الأرثوذكسيّة

رئيسها الحالي باولوس ، كان قبل رسالته بطريركاً أسقفاً مقيناً في أمريكا . وبالبطريرك مرغريوس الذي سبقه كان أيضًا مطراناً .

وآخر بطريرك لهم الذي عاصر ثورة منجستو الذي سجنه وقتلـه ، كان قبل ذلك مطراناً لهـرر .

ولـأول بـطريرـك جـاثـيقـ لهم (أبونـ باـسـيلـيوـسـ) كانـ اـسـقـفـاـ رـسـمـهـ قدـاسـةـ الـبابـاـ يـوسـابـ الثـانـيـ سنـةـ ١٩٤٨ـ،ـ ثـمـ تـمـ تـرقـيـتـهـ مـطـرـانـاـ،ـ ثـمـ رـقـاهـ قدـاسـةـ الـبابـاـ كـيرـلسـ بـطـرـيرـكـ سنـةـ ١٩٥٩ـ.ـ وـخـلـفـهـ أـبـونـ ثـاوـفـيلـسـ مـطـرـانـ هـرـرـ وـتـمـ تـرقـيـتـهـ بـطـرـيرـكـ أـفـيـ يـونـيوـ ١٩٧١ـ.

### الكنيسة المـارـونـيـةـ

هذه الكنيسة الشقيقة بطريركها الحالي صاحب القداسة مار أغناطيوس زكا عيواص، الذي توج بطريركاً في ٨٠/٩/١٤ كان قبل ذلك مطراناً لإپيبارشية الموصل من سنة ١٩٦٣ .

### الكنيسة الأرمنية

الـشـرـنـاـ فيـ العـدـدـ المـاـضـيـ أـنـ قدـاسـةـ الكـاثـوليـكـوسـ الجـدـيدـ لـكـنـيـسـةـ أـرـمـينـيـاـ وـلـونـكـسـيـةـ الشـفـقـةـ كـارـاـكـينـ سـرـكـسـيـانـ كـانـ يـادـيـ الـأـمـرـ أـسـقـفـاـ فـيـ أـنـتـلـيـاـ بـلـبـانـ،ـ ثـمـ مـطـرـانـاـ فـيـ نـيـوـيـورـكـ كـاثـوليـكـوسـ فـيـ سـيـسـلـيـاـ،ـ ثـمـ كـاثـوليـكـوسـ لـكـلـ سـيـاـنـاـ فـيـ اـشـمـالـيـزـيـنـ .

كـذـكـ الكـاثـوليـكـوسـ فـاسـكـينـ الـأـوـلـ الـذـيـ فـيـ رـئـاسـةـ كـنـيـسـةـ أـرـمـينـيـاـ كـانـ قـبـلـ ذـلـكـ سـيـاـلـرـوـمـانـيـاـ .

لوـسـابـقـهـ فـيـ رـئـاسـةـ كـنـيـسـةـ سـيـسـلـيـاـ كـاثـوليـكـوسـ خـورـينـ الـأـوـلـ كـانـ قـبـلـ ذـلـكـ سـيـاـنـاـ فـيـ بـلـبـانـ .

وـالـكـنـيـسـةـ الـأـرـمـينـيـةـ يـتـبعـهـاـ بـطـرـيرـكـ:ـ ثـمـ بـطـرـيرـكـ أـورـشـلـيمـ،ـ وـالـثـانـيـ بـطـرـيرـكـ الـقـطـنـيـنـيـةـ .

ثـمـ بـطـرـيرـكـ الـكـنـيـسـةـ الـأـرـمـينـيـةـ فـيـ طـلـبـ،ـ فـكـانـ قـبـلـ رـسـامـتـهـ بـطـرـيرـكـ أـسـقـفـاـ بـلـبـورـكـ .

كـذـكـ بـطـرـيرـكـ الـأـرـمـنـ فـيـ الـقـطـنـيـنـيـةـ،ـ ثـمـ رـسـامـتـهـ بـطـرـيرـكـ أـسـقـفـاـ فـيـ إـسـتـرـالـياـ .